رسملة تكلفة الأموال المملوكة والمقترضة بين التأييد والمعارضة

دكتورا علي محمد الجوهري
كلية التجارة - جامعة طنطا

رسملة تكلفة الأموال المملوكة
والمقترضة بين التأييد والمعارضة

أولاً : مقدمة عن طبيعة المشكلة :

تعتبر مشكلة المعالجة المحاسبية لتكلفة الفوائد من الموضوعات التى نالت حظاً وافراً من الجدل إستمر حوالى قرن من الزمان . فقد إختلف الأكاديميون والممارسون لمهنة المحاسبة بين مؤيد لرسملة تكلفة الفوائد على الأموال المقترضة لتمويل إنشاء الأصول وبين معارض لها . كذلك إذا ما إستخدمت الأموال الذاتية للمشروع لتمول إقتناء الأصول الثابتة فهل تضاف فوائد محتسبة لتكلفة الأصل ؟

وقد بدأ التفكير فى إعتبار فوائد التمويل كجزء من تكلفة الانتاج مع ظهور الثورة الصناعية ، ولقد نوقش هذا الموضوع فى معهد المحاسبين الأمريكى فى سنة ١٩١٧ واستقر الرأى على أنه لا يجوز أن تتضمن التكاليف الصناعية أى مصروفات بيعية أو أعباء فوائد أو مصروفات إدارية . ولكن لم يتوقف الجدل حول هذا الموضوع . ونظراً لأن شركات المنافع العامة والتى تخضع لرقابة الأجهزة الحكومية فى أمريكا قد سمح لها بإضافة تكلفة الفوائد واعتبارها جزءاً من تكلفة إقتناء الأصول سواء الفوائد على الأموال المقترضة أو على حقوق الملاك ، وذلك لأن معادلة حساب أسعار هذه الخدمات تعتمد على التكلفة ، فقد بدأت بعض الشركات تقليد شركات المنافع العامة وذلك برسملة تكلفة الأموال المقترضة مما دعا لجنة بورصة الأوراق المالية إلى التدخل ومنع الشركات التى لا تعمل فى مجال المنافع العامة والتى لم يسبق لها رسملة الفوائد من ممارسة هذه المعالجة .

ثم جاء مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكى وقام باصدار المعيار رقم ٣٤ حيث سمح لجميع الشركات برسملة تكلفة الفوائد فى فترة إنشاء الأصول وذلك بشروط معينة . ولقد كان إختيار المجلس لهذا البديل ، لتوحيد المعالجة المحاسبية ، من بين ثلاث بدائل كانت مطروحة للمناقشة وهى :

١ – تحميل تكلفة الفوائد على إيرادات الفترة التى تحدث فيها ، أى معالجة

الفوائد فى فترة إنشاء الأصول بنفس الطريقة العادية لمعالجة فوائد التمويل .

٢ - رسملة فوائد كل الأموال المستخدمة فى إنشاء الأصول سواء الفوائد الفعلية للأموال المقترضة أو الفوائد المحتسبة للأموال المملوكة .

٣ - رسملة تكلفة الفوائد عن الأموال المقترضة فقط .

وفى سنة ١٩٨٤ صدر المعيار الدولى رقم ٢٣ عن لجنة المحاسبة الدولية والخاص برسملة تكلفة الإقتراض ، وقد تطلب المعيار أن كل مشروع يتحمل تكلفة إقتراض أن يتبع سياسة رسملة تكلفة الإقتراض بشروط معينة أو عدم الرسملة على أن تستمر المنشأة فى اتباع السياسة التى تختارها من سنة لأخرى ، وفى عام ١٩٨٩ صدر معيار خاص عن المعهد المصرى للمحاسبين والمراجعين وهو لا يختلف عن المعيار الدولى . كما أن النظام المحاسبى الموحد يعالج فوائد التمويل فى فترة تجهيز الأصول كمصروفات إيرادية مؤجلة .

كما إقترح البعض معالجة متوازنة لتكاليف الإقتراض ورأس المال المملوك ، وتضمن هذا الإقتراح إحتساب فائدة على حقوق الملاك وتسجيلها بالدفاتر كبند من بنود التكلفة للأصول المختلفة على أن تجعل الأرباح المحتجزة دائنة بالإيرادات غير المحققه .

ومازال الجدل مستمراً حول المعالجة المحاسبية لتكلفة الفوائد سواء الفوائد المدفوعة على الأموال المقترضة أو الفوائد المحتسبة على حقوق الملكية .

ثانياً: الهدف من البحث.

من العرض السابق لطبيعة المشكلة ، يمكننا أن نحدد الهدف من هذا البحث فى الإجابة على الأسئلة الآتية : -

١ - هل تعتبر الفوائد على الأموال المقترضة جزءاً من تكلفة إقتناء الأصول التى يستلزم إنشائها فترة طويلة نسبياً ؟ وبطريقة أخرى ، هل يجوز رسملة تكلفة الإقتراض فى حالات معينة ؟ وهل تستند هذه المعالجة إلى نظرية محاسبية جيدة ؟

٢ - هل تساعد هذه المعالجة على تحسين عملية المقارنة على مستوى الشركة من سنة لأخرى وبين الشركات المختلفة ؟

٣ - إذا كانت الإجابة على السؤال الأول بنعم ، فلماذا لا نعترف بالفوائد المحتسبة على رأس المال المملوك كجزء من تكلفة إقتناء الأصل تماماً كالفوائد الفعلية على الإقتراض ؟

٤ - وإذا كانت الإجابة على السؤال الأول بالنفى ، فما هو الأسلوب المقترح لمعالجة الفوائد على الأموال المقترضة خاصة إذا كانت تمثل عبئاً ثقيلاً على الشركة ؟

ثالثاً: خطة البحث.

بعد أن تعرضنا في الجزء السابق من البحث لطبيعة المشكلة والهدف من البحث ، فإنه تحقيقاً لأهداف البحث نقترح تقسيم الجزء الباقى إلى المباحث التالية :

رابعاً : خلفية تاريخية عن معالجة الفوائد .

خامساً: عرض مختصر لمتطلبات المعيار رقم ٣٤ ، والمعيار الدولى رقم ٢٣ مع الإشارة للمعيار المصرى بخصوص رسملة تكلفة الإقتراض .

سادساً: مناقشة البدائل المحاسبية لمعالجة الفوائد خلال فترة الإنشاء .

سابعاً: الفائدة على حقوق الملكية .

ثامناً : المعالجة المقترحة للفوائد خلال فترة الإنشاء .

تاسعاً: خلاصة البحث ونتائجه .

رابعاً: خلفية تاريخية عن معالجة الفوائد Historical Background

ترجع الخلفية التاريخية للجدل حول المعالجة المحاسبية الملائمة للفوائد ، وهل تعتبر ضمن تكلفة الإنتاج من عدمه ، إلى ما يقرب من مائة سنة ، فقد جاء بمذكرة المناقشة التى أصدرها مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكى سنة ١٩٧٧ بخصوص المحاسبة عن تكلفة الفوائد ما يلى : -

لقد بدأ الإهتمام بمشكلة المحاسبة عن تكلفة الفوائد فى أواخر القرن التاسع عشر ، ولم تكن مشكلة الفوائد سوى جزء من إهتمام أكبر يتعلق بكيفية تحديد التكلفة الواقعية لمنتجات المنشأة وذلك من أجل إستخدامها كأساس لتحديد أسعار البيع وقياس الكفاية الإنتاجية . وبزيادة حجم المشروعات والإعتماد على الآلات واحلال الميكنه محل العمل اليدوى ، وما يترتب على ذلك من الحاجة لإستثمار أموال ضخمة لأجال طويلة ، فقد أدى ذلك فى النهاية إلى زيادة تكلفة الأعباء الصناعية . كما أصبح من المسائل المحاسبية الهامة فى ذلك الوقت أن تتضمن المنتجات جزءاً من تكلفة الأعباء الصناعية (FASB, 1977, Par. 174) .

ولقد ولدت فكرة اعتبار تكلفة الفوائد جزءاً من تكلفة الإنتاج كنتيجة للثورة الصناعية تماما مثل المطالبة باعتبار إستهلاك الأصول الثابتة جزءاً من تكلفة الإنتاج . وما أن بدأ القرن العشرون حتى إنتشرت هذه الممارسة المحاسبية بوجه عام وهى أن تتضمن تكلفة الإنتاج كل التكاليف التى تنفق بجميع أنواعها بما فيها الفوائد . ثم إتجه معظم الكتاب فى المحاسبة إلى التفرقة بين التكاليف الصناعية من ناحية والتكاليف البيعية والإدارية من ناحية أخرى وأن تتضمن تكلفة الإنتاج التكاليف الصناعية فقط دون التكاليف البيعية أو الإدارية . ولقد كان ذلك فى حوالى سنة ١٩١٠ (Par. 174)

وخلال العقد الثانى من القرن العشرين إنقسم الأكاديميون والمحاسبون لمهنة المحاسبة إلى جانبين ، فمنهم من يؤيد إعتبار الفوائد جزءاً من تكلفة الإنتاج ، ومنهم من يعترض على هذه الممارسة . ولقد ظهرت عدة مقالات فى المجلات المحاسبية تؤيد رسملة تكلفة الفوائد ، أى إعتبارها كجزء من تكلفة الإنتاج . وسرعان ما إنتشر الجدل حول هذه المسألة خاصة بعد نشر مقالة ديكنسون سنة ١٩١١ (Dickinson , 1911) والتى هاجمت بشدة إعتبار الفوائد ضمن التكاليف الصناعية ، وأوضحت رأى المؤلف فيما تنطوى عليه هذه الممارسة من مغالطة وتضليل (Wells , 1978 , P. 130) .

وكان لابد لمعهد المحاسبين الأمريكى الذى كان حديثاً ، أن يتدخل محاولاً إنهاء هذا الجدل وإستقرار الممارسة المحاسبية فى هذا الموضوع ، حيث قام بإصدار مذكرة خصص الجزء الأكبر منها لشرح إجراءات المراجعة ، ولكنها تضمنت ما يشبه الفتوى

بخصوص البنود التى يجب تتضمنها الأعباء الصناعية ، وجاء بها " لا يجوز أن تتضمن التكاليف الصناعية أى مصروفات بيعية أو أعباء فوائد أو مصروفات إدارية " (Zeff , 1984, P.449) .

ورغم أن معهد المحاسبين الأمريكى قد حدد موقفه بوضوح من هذه المشكلة ، إلا أن الجانب المؤيد لرسملة تكلفة الفوائد إستمر فى معارضته لموقف المعهد ، مما إضطر المعهد إلى تشكيل لجنة خاصة لجمع معلومات وحقائق وآراء عن معالجة الفوائد ، وتقديم تقرير بذلك فى الإجتماع السنوى التالى للمعهد . وفى الإجتماع السنوى للمعهد عام ١٩١٨ ، تقدمت اللجنة بتقريرها الذى كان يتلخص فيما يلى :

" إن إضافة فوائد الإستثمار لتكلفة الإنتاج لا يعد مقبولاً من الناحية النظرية ، كما أنه يعتبر ممارسة خاطئة وغير معقولة " (Zeff, P. 449) .

وفى سنة ١٩١٩ تأسست الجمعية القومية لمحاسبى التكاليف بأمريكا The National Association of Cost Accountants ، حيث قامت بتشكيل لجنة سنة ١٩٢٠ لدراسة مشكلة معالجة الفوائد كجزء من تكلفة الإنتاج ، ولقد قامت اللجنة بتقديم تقريرها فى المؤتمر الدولى للتكاليف International Cost Conference حيث تم مناقشة الموضوع باسهاب ، ولكن لم يتم التوصل إلى أى نتيجة ، سواء بالقبول أو الرفض ، سوى تبادل الآراء والمناقشة . ولقد تجمد هذا الموضوع بعد ذلك لفترة طويلة من الزمن (Zeff, P. 450) .

لقد بدأت ممارسة رسملة تكلفة الفوائد ، ومازالت للآن ، فى شركات المنافع العامة فى أمريكا Public Utilities ، وهذه الشركات تخضع لرقابة أجهزة حكومية متعددة ، لأن نشاطها يتعلق بتقديم الخدمات العامة مثل السكك الحديدية والتليفونات والكهرباء والغاز وخلافه . وعند مناقشة الأسعار التى تقدم بها هذه الخدمات ، فقد طلبت هذه الشركات أن يتم تحديد أسعار الخدمات للمستهلكين الحاليين بطريقة تمكن هذه الشركات من إستعادة التكلفة الكلية للإنتاج بما فيها تكلفة كل الأموال المستخدمة . فلقد سمحت الجهات المشرفة على تلك الشركات بإضافة تكلفة الفوائد واعتبارها جزءاً من تكلفة إقتناء الأصول ، سواء كانت فوائد فعلية على أموال مقترضة

أو فوائد محتسبة على حقوق الملاك ، وذلك بسبب أثر الفوائد على أسعار الخدمات التى تقدمها هذه الشركات ، حيث تضاف الفوائد على تكلفة إقتناء الأصول وعندما تبدأ الأصول فى الإنتاج فإن تكلفتها الكلية تحمل على العمر المتوقع لها من خلال عملية الإستهلاك ، ومن ثم توزع التكلفة على العملاء الذين يستخدمون منتجات هذه الشركات .

وفى أوائل السبعينات ، وهى الفترة التى كانت تعانى فيها الشركات بوجه عام من إنخفاض الأرباح وقلة التدفقات النقدية الداخلة ، فقد قامت بعض الشركات التى لا تعمل فى نشاط الخدمات العامة ولا تخضع للإجراءات الرقابية والتنظيمية الحكومية ، قامت هذه الشركات برسملة تكلفة الفوائد التى تتحملها خلال فترة إنشاء الأصول والتى قد تطول لعدة سنوات . ولقد كان من الطبيعى أن ينتج عن هذه الممارسة التقرير عن أرباح أعلى فى فترات إنشاء الأصول بالمقارنة بالأرباح التى كان يمكن التقرير عنها إذا لم يتم رسملة تكلفة الفوائد واعتبارها مصروفات جارية خلال الفترة التى تتعلق بها (Chasteen et al, 1984. P. 415) .

وفى سنة ١٩٧٤ ، بدأت لجنة بورصة الأوراق المالية SEC فى الإهتمام بهذه المشكلة نظراً لاختلاف وتنوع الممارسة المحاسبية فى معالجة تكلفة الفوائد خلال فترة إنشاء الأصول ، وما ينتج عن ذلك من الإضرار بعملية المقارنة للتقارير المالية . فقامت على أثر ذلك بإصدار نشرتها رقم ١٦٣ لسنة ١٩٧٤ (ASR No. 164) والتى منعت فيها الشركات التى لا تعمل فى مجال المنافع العامة ، والتى لم يسبق لها رسملة تكلفة الفوائد بإن تمارس هذه المعالجة المحاسبية ، أما بالنسبة للشركات التى كانت تمارس فعلاً رسملة تكلفة الفوائد فقد سمحت لها لجنة بورصة الأوراق المالية بالإستمرار فى رسملة تكلفة الفوائد .

ولقد كان من شأن هذه النشرة أن وضعت حداً لزيادة التنوع فى الممارسة المحاسبية لتكلفة الفوائد ، وأوقفت ذلك الإتجاه لرسملة الفوائد . وبذلك فقد أصبح هناك مجموعة من الشركات قليلة العدد نسبياً تمارس رسملة الفوائد بينما الغالبية العظمى من الشركات لا تستطيع ممارسة هذه المعالجة مما يسىء إلى عملية مقارنة القوائم

المالية . ولقد كان هذا الموقف دافعاً لمجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكى FASB لإبداء رأيه فى هذه المسألة فقام بإصدار مذكرة لمناقشة الموضوع فى سنة ١٩٧٧ (FASB, 1977) ، وبعد جدل ونقاش طويل دام حوالى سنتين قام المجلس بإصدار المعيار رقم ٣٤ فى سنة ١٩٧٩ (FASB, Statement No. 34) ، حيث سمح لجميع الشركات التى لا تعمل فى مجال المنافع العامة برسملة تكلفة الفوائد فى فترة إنشاء الأصول وذلك بشروط معينة ، مما دعا لجنة بورصة الأوراق المالية لإصدار نشرتها رقم ٢٧٢ (ASR No. 272) التى ألغت كل ما جاء بنشرتها السابقة رقم ١٦٣ بخصوص هذا الموضوع ، وإكتفت بتوحيد المعالجة لتكلفة الفوائد التى فرضها المجلس بإصدار المعيار رقم ٣٤ . ورغم ذلك لم يتوقف الجدل حول هذا الموضوع .

خامساً : عرض مختصر لمتطلبات المعيار رقم ٣٤ والمعيار الدولى رقم ٢٣ مع الإشارة للمعيار المصرى بخصوص رسملة تكلفة الفوائد .

المعيار رقم ٣٤ .

يتطلب المعيار رقم ٣٤ لمجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكى رسملة تكلفة الفوائد لكل الأصول التى تستلزم فترة من الوقت لإنشائها وتجهيزها للإستخدام فى الغرض المحدد لها ، وتتم رسملة الفوائد طبقاً لشروط معينة ذكرت صراحة فى المعيار . وهناك ثلاث عوامل رئيسية يجب أن تؤخذ فى الإعتبار عند تطبيق المعيار وهى :

١ - الأصول التى ينطبق عليها شروط رسملة الفوائد

Assets Qualifying for Interest Capitalization.

طبقاً لشروط تطبيق المعيار رقم ٣٤ ، فإنه يجب رسملة تكلفة الفوائد عن الأصول التى تقتنيها المنشأة سواء تلك التى يتم إنشائها بغرض إستخدامها فى الشركة مثل المبانى والآلات ، أو التى يتم إنشائها كمشروعات مستقلة بغرض بيعها أو تأجيرها مثل التنمية العقارية والسفن ، كما يندرج تحت هذه الأصول كل ما يقوم بإنشائه آخرون لحساب الشركة ويدفع عنها دفعات مقدمة مثل عقود الإنشاءات طويلة الأجل .

وتمشياً مع شروط المعيار فإنه يستبعد من هذه الأصول ، أى لا يجوز رسملة

تكلفة الفوائد الخاصة بها ما يلى :

أ - المخزون العادى للمنشأة والذى يتم إنتاجه بصفة دورية أو ما يتم إنتاجه بكميات كبيرة على فترات طويلة ولكن على أساس متكرر ، فالمخزون لا يجوز أن يكون ضمن الأصول التى ترسمل فوائدها ، ففى رأى المجلس أن العائد من المعلومات فى هذه الحالة لا يبرر تكلفة الرسملة (FASB, St. No. 34, Par. 10) .

ب - الأصول الثابتة المستخدمة فعلاً والجاهزة للإستخدام .

جـ - الأصول التى لا تستخدم فى الأنشطة الإيرادية للشركة ، أى التى لا تساهم فى جلب الإيرادات ومثال ذلك الأراضى الفضاء التى تقتنيها المنشأة من أجل التوسعات فى المستقبل .

٢ - مبلغ الفوائد التى يجب رسملتها

Amount of Interest To Be Capitalized.

يهدف المعيار رقم ٣٤ إلى رسملة الفوائد التى كان يمكن يجنبها فيما لو لم يقتنى المشروع الأصل الممول بالإقتراض .

ويعتمد حساب الفوائد التى يجب رسملتها بالنسبة للأصول التى ينطبق عليها المعيار Qualifying assets ، على كمية المبالغ المقترضة ومعدل الفائدة والمبالغ المنفقة على الأصل خلال فترة الرسملة .

ويقصد بتكلفة الفوائد التى يجب رسملتها بالنسبة لأصل معين ذلك الجزء من تكلفة الفوائد التى يتحملها المشروع خلال فرات إقتناء الأصل ، والتى كان يمكن تجنبها نظرياً . ومثال ذلك تجنب إقتراض أموال أخرى ، أو باستخدام الأموال التى تم إنفاقها على الأصل لسداد ديون الشركة القائمة (Par. 12) .

ويحسب مبلغ الفوائد التى يجب رسملتها فى أى فترة محاسبية بأن يطبق معدل (أو معدلات) فائدة ، يطلق عليه معدل الرسملة Capitalization rate على متوسط الإنفاق المتجمع (المرجح بالمدة) بالنسبة للأصل خلال الفترة .

ويتم تحديد معدل (معدلات) الرسملة خلال الفترة على أساس معدلات الفائدة

على القروض المستحقة على الشركة خلال الفترة . فإذا كانت خطة التمويل تخصص قرض معين لتمويل إقتناء أصل معين ، فإن معدل الفائدة على القرض يمكن إستخدامه كمعدل للرسملة ليطبق على ذلك الجزء من متوسط الإنفاق المتجمع على الأصل بحيث لا يتعدى مبلغ القرض . فإذا كان المتوسط المرجح للإنفاق المتجمع لهذا الأصل يزيد على مبلغ القرض المخصص للأصل ، فإن معدل الرسملة الذى يطبق على الزيادة يجب أن يحسب على أساس متوسط مرجح لمعدلات الفائدة المطبقة على القروض الأخرى فى الشركة (Par. 13) .

ولا يجوز أن تزيد الفوائد التى يتم رسملتها خلال فترة معينة عن التكلفة الفعلية للفوائد التى تتحملها المنشأة خلال الفترة نفسها عن جميع المبالغ المقترضة . فإذا كانت المنشأة تقوم بإنشاء أصل لحساب الغير ، فإن المبالغ التى تحصل عليها المنشأة كدفعات مقدمة يجب خصمها من المبالغ المنفقة على الأصل ، وعلى ذلك تحسب الفوائد المرسملة على صافى النفقات الفعلية .

٣ – فترة الرسملة Capitalization Period .

تبدأ فترة الرسملة من تاريخ بدأ الإنفاق على الأصل وتستمر أثناء تقدم النشاط وتحمل الفوائد الفعلية ، وتنتهى عندما يصبح الأصل جاهزاً للإستخدام فى الغرض المخصص له .

ولقد صدر بعد ذلك المعيار رقم ٢٣ عن لجنة المحاسبة الدولية فى مارس سنة ١٩٨٤ (IASC, Standard No. 23) ، بخصوص رسملة تكلفة الإقتراض ، وتم تعريف تكلفة الإقتراض بأنها تكلفة الفوائد التى تتحملها المنشأة بسبب إقتراض الأموال ، وهذا يتضمن إستهلاك خصم وعلاوة إصدار السندات على أساس أنها تسوية لفوائد السندات ، كذلك تتضمن تكلفة الإقتراض النفقات الإضافية التى تتعلق بتدبير الأموال المقترضة ، وكذلك فروق العملة الأجنبية التى تتعلق بالأموال المقترضة باعتبارها تسوية للفوائد (Par. 2) .

وقد جاء فى مجال تطبيق المعيار ، أنه لا يلزم ولا يصر على رسملة تكلفة

الإقتراض وإنما :

١ - يتطلب المعيار أن كل مشروع يتحمل تكلفة إقتراض أن يتبع سياسة رسملة تكلفة الإقتراض أو عدم الرسملة بالنسبة للأصول التى تتطلب إنشائها فترة طويلة من الزمن لتجهيزها من أجل الغرض التى تعد من أجله ، على أن تستمر المنشأة فى إتباع السياسة التى تختارها ، أى الرسملة أو عدم الرسملة ، من سنة لأخرى .

٢ - يحدد المعيار المتطلبات اللازمة فى حالة إختيار المنشأة لسياسة رسملة تكلفة الإقتراض .

٣ - كما يحدد المعيار متطلبات الإفصاح .

وفيما عدا ما سبق فإن المعيار الدولى لرسملة تكلفة الإقتراض لا يختلف عن المعيار الأمريكى رقم ٣٤ .

وفى عام ١٩٨٩ قام المعهد المصرى للمحاسبين والمراجعين بإصدار معيار خاص برسملة تكلفة الإقتراض وهو يتشابه تماماً مع المعيار الدولى . وعلى ذلك فالفرق بين المعيار الأمريكى رقم ٣٤ من ناحية والمعيار الدولى والمعيار المصرى من ناحية أخرى هو فى الإلزام برسملة تكلفة الإقتراض فالمعيار الأمريكى يلزم بالرسملة فى حالات معينة ، أما المعيار الدولى والمعيار المصرى فإنهما يلزمان المنشأة على الثبات على طريقة الرسملة أو عدم الرسملة .

سادساً : البدائل المحاسبية لمعالجة الفوائد خلال فترة الإنشاء

Accounting Alternatives for the Treatment of Interest During Construction

إن المعالجة العادية للفوائد هى إعتبارها أعباء دورية تحمل على إيرادات الفترة التى تحدث فيها ، والمنطق وراء تلك المعالجة هو أن الأموال التى تحسب عليها الفوائد تستخدم حالياً فى أنشطة المنشأة بهدف الحصول على الإيرادات ، ولذلك فإن المقابلة السليمة بين النفقات والإيرادات تستلزم إعتبار تكلفة إستخدام الأموال المقترضة من الغير كمصروف فى الفترة التى تحدث فيها .

وعندما تتعلق الفوائد بأموال مقترضة لتمويل إنشاء أصول تتطلب فترة طويلة

نسبياً ، خاصة وأن هذه الأصول لا تساهم أثناء فترة إنشائها فى الحصول على الإيرادات ، فهل معالجة الفوائد كتكاليف دورية فى مثل هذه الحالة يعتبر مناسباً ؟ أم أنه يجوز رسملة هذه الفوائد كجزء من تكلفة إقتناء الأصل ؟ وللرد على ذلك سوف نتعرض بالمناقشة لبدائل معالجة تكلفة الفوائد أثناء فترة إنشاء الأصول .

١ – تحميل تكلفة الفوائد على إيرادات الفترة التى تحدث فيها .

Expense Interest Costs As They are Incurred

وهذا البديل يعالج الفوائد كتكلفة لإقتراض الأموال (تكلفة تمويل النشاط) ويتم تسجيل الفوائد كمصروفات خلال الفترة التى تتعلق بها ، وهذه المعالجة تتفق مع المعالجة العادية لكل تكاليف الفوائد على الأموال المقترضة لتمويل شراء المخزون أو الآلات ، والمعدات ، أى أن الفوائد على الأموال المقترضة لتمويل إنشاء أصول تستغرق فترة طويلة من الزمن حتى تصبح جاهزة للإستعمال ما هى إلا تكلفة تمويل فترية Period Costs ترتبط بالفترة المحاسبية أكثر من إرتباطها بتكلفة الأصل ، وعلى ذلك فإنها تحمل على إيرادات الفترة التى تتعلق بها .

وحيث أن كل الأعباء المالية تحمل على إيرادات الفترة ضمن المصروفات المختلفة التى تحدث فيها ، فإن تأجيل هذه الأعباء سوف ينتج عنه تضخم الربح خلال فترة الإنشاء – وإذا لم تكن هناك أرباح فإن تأجيل هذه الأعباء سوف ينتج عنه إخفاقاً فى إظهار الخسائر التى يفترض أنها حقيقية (Hendriksen, P. 370) .

وتستند هذه المعالجة إلى أن تكلفة الفوائد التى تتحملها المنشأة هى نتيجة قرار إدارى بتمويل إنشاء الأصل عن طريق الإقتراض ولا يتعلق ذلك بقرار إنشاء الأصل ذاته . هذا بالإضافة إلى أن السماح للشركة بأن تظهر فى دفاترها تكلفة مرتفعة لأصل معين ، ليس لأى سبب سوى مجرد أن تمويل هذا الأصل كان عن طريق الإقتراض من الغير ، فإن المقارنة بين هذه الشركة والشركات الأخرى التى لم تقترض من الغير وإنما إستخدمت أموال المساهمين فى تمويل إنشاء الأصل ، تكون مقارنة معيبة ومضللة .

وحتى فى داخل نفس الشركة ، كيف يمكن إظهار أصلين بمبالغ تكلفة مختلفة إختلافاً كبيراً ، ورغم تشابه المواصفات ، لمجرد أن أحدهما قد تم تمويله من أموال المساهمين والآخر عن طريق الإقتراض من الغير .

بالإضافة إلى أن هذه المعالجة سوف تجعل القوائم المالية تعطى مؤشراً أفضل للتدفقات النقدية المستقبلة للمشروع . كما أن تكلفة الفوائد تتقلب من فترة لأخرى طبقاً لكمية القروض وتغير سعر الفائدة وليس بسبب إقتناء الأصل .

ويرى البعض أن معالجة تكلفة الفوائد على الأموال المقترضة (لإنشاء أصول قد تستغرق فترة طويلة نسبياً) مثل معالجة الفوائد العادية (أى باعتبارها تكاليف زمنية تحمل على إيرادات الفترة المحاسبية) يدعو إلى الشك فى تحقيق مقابلة سليمة بين الإيرادات والنفقات فى حالة الأصول المنشأة ذاتياً حيث لا تساهم الأصول فى فترة الإنشاء فى تحقيق الإيرادات (Chasteen et al , 1984 , P. 414) .

٢ – رسملة فوائد كل الأموال المستخدمة فى إنشاء الأصول .

Capitalize an Amount of Interest for All Funds Used for Construction .

ويتطلب هذا البديل تخصيص تكلفة فوائد لكل الأموال المستخدمة فى إنشاء الأصول سواء كانت أموال مقترضة أم تمويل داخلى من الشركة ، وعلى ذلك فإن تكلفة الفائدة على حقوق الملكية (رأس مال الأسهم العادية) والمستخدمة فى إنشاء الأصول يجب أن تحسب ويتم رسملتها بالإضافة لتكلفة الأموال المقترضة .

ويعطى هذا البديل إعترافاً ضمنياً بتكلفة كل الأموال التى يستخدمها المشروع من جميع المصادر ، وتعتبر تكلفة الأموال المستخدمة جزءاً من التكلفة الكلية لإقتناء الأصل الذى يتم إنشاؤه داخلياً ، وتعامل الفائدة الفعلية والضمنية أو المحتسبة مثل المواد والأجور والتكاليف الأخرى .

ويعلق (Hendriksen, P. 361) على منطق هذا البديل بقوله " تمثل التكلفة الكلية للأصل قيمة البضائع والخدمات التى تم الإستغناء عنها فى سبيل إقتناء الأصل ، وتمثل الفائدة قيمة الخدمة الممثلة فى النقود المستثمرة فى إقتناء الأصل قبل

إستخدامه ، وحيث أن هذه الأموال لم تستخدم فى العمليات الجارية وإنما حجزت للعمليات المستقبلة فإن تأجيل الفائدة المحتسبة يعتبر مناسباً .

وميزة هذا البديل هى العدالة فى المعاملة بين الأصول التى يتم تمويلها من حقوق المساهمين والأصول التى يتم تمويلها عن طريق الإقتراض من الغير . أى أن وسيلة التمويل لا تؤثر على التكلفة التى تسجل بها الأصول فى الدفاتر ، وفى هذا عدالة فى المعالجة كما أنها ترتقى بالمقارنة وتجعلها موضوعية وذات معنى . فمن وجهة النظر المنطقية يعتبر هذا البديل هو الإجراء الأفضل رغم عدم قبوله عمليا حتى وقتنا هذا . ورغم أن هذا البديل يبدو أنه يعبر عن التكلفة الإقتصادية العادلة للأصول ، وذلك لأن التكلفة المحتسبة للأموال المملوكة (الفائدة) ما هى إلا تكلفة الفرصة البديلة لإستخدام هذه الأموال ، إلا أن هناك مشكلتين رئيسيتين تعترضان التطبيق العملى وهما (Nikolai et al , 1983, P . 427)

الأولى : أن هناك عدم إتفاق حول كيفية قياس التكلفة المحتسبة لحقوق الملكية ، كما أن المحاسبون يعارضون بشدة الإعتراف بأى عملية مالية لا تستند إلى دليل موضوعى .

الثانية : إذا ما تم الإعتراف بالتكلفة المحتسبة للفوائد كجزء من تكلفة الأصل فإن الأصل يجعل مديناً بالفوائد المحتسبة ومن الضرورى أن يتم قيد الطرف الدائن لهذه العملية ، والطرف الدائن فى هذه الحالة قد يكون حساب إيراد وهذا يخالف مبدأ التحقق ، فالإيرادات لا يجوز الإعتراف بها كنتيجة لعملية إقتناء الأصول . والبديل الأخر هو جعل حساب حقوق الملاك دائناً بالفوائد المحتسبة ، ولكن كيف يتم ذلك ولم يحدث أى مساهمة جديدة من الملاك كما أن صافى حقوق الملاك لم يتأثر نتيجة هذا القيد .

هذا بالإضافة إلى أن هذه المعالجة للفائدة المحتسبة تتعارض تماماً مع مبدأ التكلفة التاريخية ، فالمسألة شخصية بحته وغير موضوعية ولا تخلو من التحيز . وسوف نعود لإلقاء مزيداً من الضوء على هذا البديل فى مكان آخر من البحث .

٣ - رسملة تكلفة الفوائد عن الأموال المقترضة فقط .

Capitalixe Only the Interest Cost on Funds Borrowed for Construction

وهذا البديل يعالج تكلفة الأموال المقترضة على إعتبار أنها جزء من التكلفة الكلية لإقتناء الأصل ، حيث تعتبر الفوائد فى هذه الحالة مثل التكاليف الأخرى لإنشاء الأصل شأنها شأن المواد والأجور ، حيث تعتبر تكلفة الفوائد تضحية ضرورية للحصول على المنافع المستقبلة المتوقعة من الأصل ، ومن ثم فإن الشركة يجب أن تستعيد تكلفة الفوائد من الإيرادات المستقبلة مثل المواد والأجور المستخدمة فى إنشاء الأصل .

ويدافع البعض عن رسملة فوائد الإقتراض خلال فترة إنشاء الأصول إستناداً إلى :

أ - إذا تطلب إقتناء أصل معين فترة من الوقت لإعداده بالحالة وفى المكان المحدد لإستخدامه ، فإن تكلفة الأموال المقترضة التى يتحملها المشروع خلال تلك الفترة نتيجة الإنفاق على الأصل تعتبر جزءاً من تكلفة إقتناء الأصل .

ب - أن الإخفاق فى رسملة تكلفة الإقتراض التى تتعلق بعملية إقتناء الأصل يؤدى إلى تخفيض الأرباح نتيجة إقتناء الأصول .

جـ - أن رسملة تكلفة الإقتراض تؤدى إلى مقارنة أفضل بين تكلفة الأصول التى يدفع عنها دفعات مقدمة أثناء فترة إنشائها وتلك الأصول التى يدفع ثمنها عندما تكون جاهزة للتسليم حيث يتضمن السعر فى هذه الحالة تكلفة الإقتراض وإن كانت غير ظاهرة كبند منفصل . (IAS No . 23 , Par. 6) .

كما يعترض الكثير من الكتاب على هذه المعالجة إستناداً إلى :

أ - إن رسملة تكلفة الإقتراض ينتج عنها إثبات تكلفة إقتناء لأصلين متشابهين تماماً برقمى تكلفة مختلفين لا لشىء سوى أن طريقة التمويل مختلفة ، فأحدهما قد تم تمويله من داخل المنشأة والآخر قد تم تمويله عن طريق الإقتراض من الغير . فوسيلة التمويل هى التى تحدد تكلفة إقتناء الأصل ، وذلك رغم أن القيمة العادلة للأصل وقيمة الخدمات المتوقعة من الأصل مستقبلاً تعتبر مستقله تماماً عن

وسيلة التمويل . فهل يمكن أن نجادل بأن المبنى مثلاً يكون أكثر فائدة أو أكثر نفعاً لمجرد أن إنشاؤه قد تم بأموال مقترضة وليست مملوكة ؟ فضلاً عن ذلك فإن الأموال تختلط ببعضها وليس هناك طريقة لتحديد ما هو الجزء من الأصل الذى تم تمويله بالإقتراض ، وما هو الجزء الممول من حقوق الملاك .

ب - يحصل المشروع على الأموال المقترضة لتمويل الأنشطة بوجه عام ، وأى محاولة للربط بين تكلفة إقتراض وأصل معين تخضع للتقدير الشخصى وليست موضوعية بأى حال من الأحوال . فمثلاً إذا حصل المشروع على قرض معين وأنفق على إنشاء أصل معين بالإضافة إلى الإنفاق على أوجه النشاط المختلفة للمشروع ، فكما أنه يمكن القول بأن القرض كان مخصصاً للإنفاق على إنشاء الأصل ، فإنه يمكن القول أيضاً أن القرض قد إستخدم فى تمويل شراء المخزون السلعى العادى ، أما الإنفاق على الأصل فقد تم من داخل المشروع ، وفى هذه الحالة لا تنطبق شروط رسملة تكلفة الإقتراض ، أليس هذا أمراً يخضع للتقدير الشخصى ولا يعتمد على الموضوعية فى شىء ؟

جـ - أن هناك تكلفة ما سواء كانت صريحة أو ضمنية (فعلية أو محتسبة) لكل الأموال المستثمرة فى المشروع سواء تم الحصول عليها عن طريق قرض سندات أو من الأصول الجارية للمنشأة أو عن طريق إصدار أسهم جديدة وزيادة رأس المال ، فلماذا نعترف بتكلفة الأموال المقترضة ونسجلها بالدفاتر كجزء من تكلفة إقتناء الأصول فى مرحلة الإنشاء ، ولا نعترف بتكلفة الأموال المستخدمة سواء عن طريق إصدار أسهم أو من الأصول الحالية للمنشأة ؟ أليس فى هذا الإجراء عدم عدالة وعدم تناسق فكرى فى تسجيل تكلفة الفوائد ؟

ء - يرى الباحث أن رسملة تكلفة الإقتراض تشوه بيانات القوائم المالية وتضلل القارىء وتفسد المقارنة سواء على مستوى الشركات أو بين الفترات المالية ، فمثلاً لو قامت المنشأة بإنشاء أصلين متشابهين تقريباً وقد إستغرقت فترة الإنشاء حوالى ٤ سنوات ، وقد تم تمويل الأصل الأول من إيرادات المبيعات أما الثانى فقد عقدت المنشأة قرضاً لتمويله بفائدة معينة ، وترتب على ذلك أن بلغت تكلفة

الإقتناء المسجلة بالدفاتر للأصل الأول ٤٠٠٠٠ جنيه ، بينما بلغت تكلفة الأصل الثانى ٥٥٠٠٠ جنيه ، فبالإضافة لتسجيل أصلين متشابهين بقيمتين مختلفتين ، فإن مجموع الأصول وقسط الإستهلاك وتكلفة المنتجات المباعة والمخزون السلعى والأرباح سوف تتأثر جميعاً بهذا الإجراء ، وسوف تتضح فساد عملية المقارنة أكثر لو كان إقتناء الأصلين السابقين فى منشأتين مختلفتين .

معالجة الفوائد فى النظام المحاسبى الموحد .

طبقاً للقواعد العامة تشمل عناصر تكلفة الأصل الثابت جميع النفقات الرأسمالية المتعلقة بشراء وإقتناء وإنشاء الأصل حتى يصبح معداً للإستعمال للغرض الذى إشترى من أجله . وتشتمل تلك التكلفة . كما جاء بالنظام . على ثلاث عناصر رئيسية :

١ - تكلفة شراء الأصل محلياً أو تكلفة شرائه " فوب " أو " سيف " حسب التعاقد .

٢ - مصروفات الإقتناء والرسوم الجمركية وتكاليف الشحن والتخليص والنقل ومصروفات التركيب المتمثلة فى أجور المهندسين والعمال وأتعاب الخبراء وغيرها .

٣ - قيمة القواعد التى يثبت عليها الأصل والإنشاءات اللازمة لتركيبه .

ويستبعد من تكلفة الأصل الثابت ما يلى : -

عناصر التكاليف المباشرة والمتعلقة بتمويل الأصول الثابتة نتيجة شرائها بالتقسيط أو عن طريق الإقتراض مثل الفوائد وفروق العملة ومصروفات الإئتمان ، إذ تعتبر هذه التكاليف - طبقاً للنظام المحاسبى الموحد - نفقات إيرادية مؤجلة إلى أن تبدأ الأصول فى الإنتاج وعندئذ تعتبر نفقات إيرادية تتحمل بها الفترة المالية .

ويعلق الدكتور على محروس (١٩٨١) على ذلك بقوله " أن هذا الإستبعاد يتفق ومفهوم موضوعية التكلفة ، أى عدم توقف تكلفة الأصل على السياسة التمويلية التى تتبعها الوحدة الإقتصادية إزاء إقتنائه " (ص ٢٠٦) .

سابعاً : الفائدة على حقوق الملكية .

لقد إنتقد (Anthony, 19675) معالجة الفوائد كتكاليف دورية Period Cost

مؤكداً على ضرورة معالجتها كتكاليف سلعية Product Cost ، ولقد إقترح معالجة متوازنة لتكاليف الإقتراض ورأس المال المملوك تتفق مع المفاهيم الإقتصادية ، وبالتحديد فإنه يقترح معالجة الفائدة على القروض والفائدة المحتسبة على حقوق الملاك كبند من بنود التكلفة - تكلفة رأس المال بوجه عام - ويجب أن تسجل دفترياً بنفس الطريقة التى تسجل بها بنود التكلفة الأخرى . . . (P. 1)

أن تطبيق الإقتراح السابق يتطلب أربع تغييرات هامة فى الإجراءات المحاسبية .

١ - إحتساب فائدة على حقوق الأسهم العادية .

٢ - سوف تتضمن تكلفة البضاعة المباعة تكلفة رأس المال الممثل فى الآلات والمعدات المستخدمة فى الإنتاج .

٣ - سوف تتضمن تكلفة المخزون الجاهز للبيع أو الإستخدام فى فترات مقبلة جزءاً من تكلفة الفوائد إذا كانت فترة حيازته طويلة نسبياً .

٤ - سوف تتضمن تكلفة الآلات الجديدة تكلفة فوائد عن رأس المال المستخدم فى فترة إنشاء الأصول .

ولقد تضمن الإقتراح السابق تخصيص حساب للفوائد يطلق عليه مجمع الفوائد Interest Pool يشبه تقريباً حساب التكاليف الصناعية غير المباشرة ، وتحسب الفائدة على الأموال المملوكة وتدخل فى هذا المجمع على أن يجعل حساب الأرباح المحتجزة دائناً بهذه الفائدة المحتسبة . ثم يقسم مجمع الفوائد على رأس المال المستخدم لإستخراج معدل فائدة مرجح للسنة ، ويطبق هذا المعدل على حسابات المخزون كتكلفة حيازة ، كما يطبق على تكلفة إنشاء الأصول الجديدة الموله من حقوق الملاك كجزء من تكلفة الإقتناء . ويقفل حساب مجمع الفوائد بجعله دائناً وجعل حسابات المخزون والأصول المختلفة مدينة .

وحيث أن جزءاً من مجمع الفوائد قد تم تحميله إلى حسابات المخزون والآلات مثلاً فإن هذا الجزء من مجمع الفوائد يصبح جزءاً من تكلفة هذه الأصول ، ومن ثم فلا يحمل فوراً على إيرادات الفترة ، بل يؤجل حتى يتم إستخدام هذه الأصول .

وكما أشار Anthony ، فإن إستخدام هذه الطريقة فى معالجة الفائدة المحتسبة على حقوق الملاك سوف يترتب عليها تأثيراً على القوائم المالية فى أربع نواحى :

١ - زيادة تكلفة البضاعة المباعة بسبب إضافة الفائدة كجزء من التكلفة .
٢ - إنخفاض صافى الربح بسبب الإعتراف بالفائدة المحتسبة على حقوق الملاك ، والتى لا تظهر كبند من بنود التكلفة أو المصروفات طبقاً للمبادىء المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً .
٣ - زيادة قيم بعض الأصول الأخرى مثل المخزون السلعى والآلات والمبانى وخلافه بسبب إضافة الفائدة المحتسبة على رأس المال كبند تكلفة .
٤ - زيادة رقم الأرباح المحتجزة بالتكلفة المحتسبة على رأس المال المملوك .

وبينما إهتم الكاتب بعرض طبيعة التغيرات المتوقعة وآثارها المحاسبية ، فإنه لم يحاول قياس حجم هذه الآثار - كمياً على القوائم المالية ، مما دفع (young , 1976) إلى الإهتمام بدراسة أثر هذه التغيرات المقترحة فى الأجراءات المحاسبية على ثلاث شركات فى صناعة الأخشاب . ولقد إختار هذه الصناعة نظراً لأن هذه الشركات تحتفظ بكميات هائلة من المخزون فى شكل أخشاب أو غابات لمدة طويلة جداً قد تصل إلى ٤٠ سنة . وعلى ذلك فإن كمية كبيرة من الفوائد يمكن رسملتها فى حسابات المخزون وبالمقابل تحدث زيادة كبيرة فى حقوق الملاك .

ولقد إستخلص الباحث من دراسته ما يلى :

١ - أن القيمة الدفترية لحسابات المخزن قد زادت بنسب تتراوح بين ٥٠ ٪ ، ٨٠ ٪ .
٢ - زيادة الأرباح المحتجزة بنسب تتراوح بين ١٧ ٪ ، ٦٠ ٪ .
٣ - إنخفاض هائل فى صافى الأرباح فى جميع الشركات ، بل أن إحدى الشركات قد حققت خسائر .

هذا مما يدعو إلى الحذر عند تطبيق هذا الإقتراح وتفسير التغيرات التى تطرأ على بعض الحسابات وتفسير ذلك التفسير الملائم .

ويعلق الكاتب على ذلك بقوله أن صافى الربح المعدل يقترب كثيراً من المفهوم

الإقتصادى للربح ، أى أن الفائض هو الباقى بعد خصم كل التكاليف بما فيها تكلفة رأس المال (P . 789) .

ثامناً : المعالجة المقترحة للفوائد خلال فترة الإنشاء .

لقد إستعرض الباحث البدائل المحاسبية لمعالجة الفوائد وهى ثلاثة :

١ - تحميل تكلفة الفوائد على إيرادات الفترة التى تحدث فيها ، أى إعتبار تكلفة الفوائد أعباء دورية لتمويل النشاط ، وهذه المعالجة تتفق مع المعالجة العادية للفوائد كنفقات إيرادية لا علاقة لها بالتكلفة السلعية .

٢ - رسملة فوائد كل الأموال المستخدمة فى إنشاء الأصول ، سواء كانت أموال مقترضة (فوائد فعلية) أو أموال مملوكة (فوائد محتسبة) ، واعتبارها جزءاً من تكلفة إقتناء الأصول .

٣ - رسملة تكلفة الفوائد عن الأموال المقترضة فقط ، وإعتبارها جزءاً من تكلفة إقتناء الأصول .

كلما تعرضنا للآراء المختلفة للدفاع عن أو معارضة تطبيق كل من هذه البدائل الثلاثة . وبعد ذلك ألقينا نظره على المعيار رقم ٣٤ لمجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكى الخاص برسملة تكلفة الإقتراض بشروط معينة ، ثم مقارنة سريعة بالمعيار الدولى رقم ٢٣ الخاص برسملة تكلفة الإقتراض ، وكذلك المعيار المصرى عن رسملة تكلفة الإقتراض ، كذلك عرضنا المعالجة المحاسبية لتكلفة الفوائد فى مرحلة الإنشاء طبقاً للنظام المحاسبى الموحد فى مصر . وأخيراً لاقتراح معاملة الفائدة المحتسبة على الأموال المملوكة مثل نظيرتها الفعلية على الأموال المقترضة مع وضعها فى حساب مجمع واحد لكل الفوائد وتحميلها على جميع حسابات الأصول المستفيدة ، باستخدام معدل فائدة مرجح للسنة كلها .

وفى النهاية فإن الباحث يقترح ما يلى :

أولاً : رسملة الفوائد عن جميع الأموال المستخدمة فى المنشأة سواء المملوكة أو المقترضة ، وإضافة الفوائد المحتسبة على حقوق الملاك على الفوائد الفعلية للقروض ثم توزيعها بطريقة عادلة على جميع حسابات الأصول بقدر إستفادة كل منها باستخدام

معدل رسملة محسوب على أساس متوسط مرجح للأموال المستثمرة فى الشركة ومدة الإستثمار ومعدل الفائدة الفعلى والمحتسب .

وسوف يحقق هذا الإقتراح العدالة التامة فى معالجة الأموال المستثمرة ، كما أن التكلفة تقترب من التكلفة الإقتصادية لأن التكلفة المحتسبة على الأموال المملوكة تمثل تكلفة الفرصة البديلة . كما أن هذا الإقتراح يتمشى مع طبيعة الإنفاق من الأموال المتاحة للمشروع سواء من مصادر داخلية أو خارجية فهذه الأموال تختلط ببعضها وليس هناك طريقة لتحديد ما هو الجزء من الأصل الذى تم تمويله بالإقتراض وما هو الجزء الذى تم تمويله من حقوق الملاك إلا فى حالة الشركات الجديدة فقط .

وإذا كان البعض يعترض على إثبات الفائدة المحتسبة على حقوق الملاك لأنها تمثل دخل غير محقق ، فإن هذا الإعتراض يتعلق أساساً بقواعد تحقق الإيرادات حيث أن هذا الإجراء لا يتفق مع مبدأ التحقق ، ولا ينصب على المبدأ الأساسى وهو أن الدخل يجب أن يتم التقرير عنه خلال فترة النشاط كلها التى تشمل كل أوجه النشاط من تخطيط وشراء وإنتاج وتخزين وبيع وتحصيل .

ثانياً : إذا كان هناك عقبات تعترض التطبيق العملى لهذا الإقتراح فى الوقت الحالى لعدم الإتفاق على كيفية حساب التكلفة المحتسبة لحقوق الملاك ، أو لمعارضة بعض المحاسبين زعما بعدم الموضوعية أو عدم إتفاقه مع مبدأ تحقق الإيرادات ، فإن الباحث يقترح ما يلى :

١- معالجة فوائد التمويل كأعباء دورية تحمل على إيرادات الفترة التى تتعلق بها وعدم رسملة أى جزء منها أيا كانت الأسباب ، أى معالجة جميع الفوائد عن جميع الأموال المقترضة معالجة واحدة وذلك بإضافتها على مصروفات الفترة الجارية .

٢ - إذا كان عبء الفوائد كبيراً وخاصة بالنسبة لإنشاءات الأصول التى تتطلب فترة طويلة نسبياً من الزمن فإن هذه الفوائد يتم يجميعها فى حساب مستقل (خلال فترة الإنشاء وقبل أن تبدأ الأصول فى الإنتاج) ضمن المصروفات الإيرادية المؤجلة على أن توزع على عدة سنوات لا تتعدى خمس سنوات تبدأ عندما

تصبح الأصول جاهزة للإستخدام فى الغرض المحدد لها .

وفيما يلى نشرح باختصار الأسس التى تعتمد عليها هذه المعالجة والمزايا التى تتحقق منها :

١ - قابلية القوائم المالية للمقارنة من سنة لأخرى ، بالإضافة إلى أنها تعطى مؤشراً أفضل للتدفقات النقدية المستقبلة للشركة .

٢ - تتحمل المنشأة فوائد الإقتراض نتيجة قرار إدارى بتمويل إنشاء الأصل عن طريق الإقتراض ، وهذا القرار مستقل تماماً عن قرار إنشاء الأصل ذاته ، وعلى ذلك لا يجوز أن ترتبط تكلفة التمويل بتكلفة إقتناء الأصل ، كما أن تكلفة إقتناء الأصل لا يجوز أن تختلف باختلاف طريقة التمويل .

٣ - رسملة تكلفة الإقتراض يؤدى إلى تأجيل أعباء الفوائد ومن ثم تتضخم أرباح الشركة فى فترة إنشاء الأصول . وفى الفترات التى لا تحقق الشركة أرباحاً فإن تأجيل أعباء الفوائد يؤدى إلى إخفاء الخسائر التى يفترض أنها حقيقية .

٤ - أن الأموال المستثمرة فى المشروع تختلط ببعضها ، ومن الصعب تحديد ما هو الجزء من الأصل الذى تم تمويله عن طريق الإقتراض وما هو الجزء الذى تم تمويله من حقوق الملاك ، وأى محاولة للربط بين تكلفة إقتراض وأصل معين هى مسألة تخضع للتقدير الشخصى .

٥ - إن القيمة العادلة للأصل والخدمات المتوقعة منه مستقبلاً لا تعتمد بأى حال على طريقة تمويل الأصل ، فهل يستطيع أحد أن يجادل بأن أصل معين يمكن أن يكون أكثر نفعاً للمنشأة إذا ما تم تمويله عن طريقة الإقتراض مقارنة بتمويله من حقوق الملاك ؟

تاسعاً : خلاصة البحث ونتائجه .

يرجع الجدل حول المعالجة المحاسبية المناسبة لتكلفة الفوائد إلى عهد بعيد ، وإنقسم الأكاديميون والمحاسبون لمهنة المحاسبة إلى فريقين ، فمنهم من يؤيد إعتبار

تكلفة الأموال المقترضة جزءاً من تكلفة الإنتاج ومنهم من يؤيد إعتبارها من النفقات الإيرادية التى تحمل دورياً على إيرادات المنشأة ، ونظراً لأن شركات المنافع العامة فى أمريكا قد سمح لها بإضافة تكلفة الفوائد ، سواء الفوائد الفعلية على الأموال المقترضة أو الفوائد المحتسبة على حقوق الملاك " فقد شجع ذلك بعض الشركات على تقليد شركات المنافع العامة وإضافة تكلفة الأموال المقترضة على تكلفة إقتناء الأصول . ثم أصدر مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكى المعيار رقم ٣٤ لتوحيد المعالجة المحاسبية لتكلفة الإقتراض والسماح برسملتها تحت شروط معينة .

ولقد صدر بعد ذلك معيار دولى رقم ٢٣ ومعيار مصرى بخصوص معالجة تكلفة الإقتراض فى فترة إنشاء الأصول ، كما إقترح البعض معالجة تكلفة رأس المال المملوك بالإعتراف بها وتسجيلها بالدفاتر كبند من بنود التكلفة مثل تكلفة الإقتراض . ومازال الجدل مستمراً .

ولقد كان الهدف من هذا البحث يتلخص فى الإجابة عن الأسئلة الآتية : —

١ — هل تعتبر الفوائد على الأموال المقترضة جزءاً من تكلفة إقتناء الأصول ؟

٢ — هل تساعد هذه المعالجة على تحسين عملية المقارنة ؟

٣ — إذا كانت الإجابة على السؤال الأول بنعم ، فلماذا لا نعترف بالفوائد المحتسبة على رأس المال المملوك ؟

٤ — وإذا كانت الإجابة على السؤال الأول بالنفى ، فما هو الأسلوب المقترح لمعالجة الفوائد على الأموال المقترضة ، خاصة إذا كانت تمثل عبئاً ثقيلاً على الشركة .

وفيما يلى خلاصة البحث :

١ — أن معالجة تكلفة الفوائد على الأموال المقترضة كأعباء دورية يستند إلى أن هذه الفوائد تتحملها المنشأة نتيجة قرار إدارى بتمويل إنشاء الأصل عن طريق الإقتراض ، ولا يتعلق بقرار إنشاء الأصل ذاته ، وإذا سمح للشركة بأن تسجل فى دفاترها تكلفة مرتفعة لأصل معين لمجرد تمويله عن طريقة الإقتراض فإن ذلك يضر بعملية المقارنة ويجعلها معيبة ومضللة — كذلك فإن القيمة العادلة

للأصل والخدمات المتوقعة منه مستقبلاً لا تعتمد على قرار التمويل .

٢ - إن رسملة كل الفوائد على الأموال المقترضة والأموال المملوكة يتفق مع المنطق والعدالة فى المعاملة بين الأصول التى يتم تمويلها مع أموال المنشأة والأصول التى يتم تمويلها من الغير عن طريق القروض . ورغم أن هذا البديل يبو أنه يعبر بصدق عن التكلفة الإقتصادية إلا أن هناك مشكلتين رئيسيتين تعترضان تطبيقه عملياً ، الأولى هى عدم الإتفاق على كيفية قياس التكلفة المحتسبة والمشكلة الثانية هى ظهور إيرادات غير محققة نتيجة الإعتراف بالفائدة المحتسبة على حقوق الملاك وهذا يخالف مبدأ التكلفة التاريخية ومبدأ التحقق .

٣ - إن رسملة تكلفة الفوائد على الأموال المقترضة فقط تسىء إلى عملية المقارنة حيث يتم إثبات أصلين متشابهين بتكلفتى إقتناء مختلفتين لمجرد أن أحدهما تم تمويله عن طريق الإقتراض والآخر تم تمويله من حقوق الملاك . وفى واقع الأمر نجد أن الأموال المستثمرة فى المشروع تختلط ببعضها وليس من السهولة تحديد الجزء الذى تم تمويله بالإقتراض والجزء الذى تم تمويله من حقوق الملاك .

٤ - يقترح الباحث رسملة تكلفة الفوائد عن جميع الأموال المستثمرة فى الشركة ، سواء المملوكة أو المقترضة ، وإضافة الفوائد المحتسبة على حقوق الملاك على الفوائد الفعلية للقروض ثم توزيعها بطريقة عادلة على جميع حسابات الأصول بقدر إستفادة كل منها باستخدام معدل رسملة محسوب على أساس متوسط مرجح للأموال المستثمرة فى الشركة ومدة الإستثمار ومعدل الفائدة الفعلى والمحتسب .

وسوف يحقق هذا الإقتراح العدالة فى معالجة تكلفة الأموال المستثمرة ، وهذا الإقتراح يتمشى مع طبيعة الإنفاق من الأموال المتاحة للمشروع سواء من مصادر داخلية أو خارجية ، فهذه الأموال تختلط ببعضها بشكل يجعل من الصعب تحديد أجزاء الأصل الممولة عن طريق الإقتراض والأجزاء الممولة من حقوق الملاك .

٥ - إذا كان هناك عقبات عملية تعترض تطبيق هذا الإقتراح فى الوقت الحالى ، نظراً لعدم الإتفاق على كيفية حساب الفائدة على حقوق الملكية ، أو لمعارضة بعض المحاسبين لبعده عن الموضوعية أو عدم الإتفاق مع مبدأ التحقق ، فإن الباحث يقترح ما يلي : -

أ - معالجة فوائد التمويل كأعباء دورية تحمل على إيرادات الفترة التى تتعلق بها .

ب - إذا كان عبء الفوائد كبيراً وخاصة بالنسبة لإنشاءات الأصول التى تتطلب فترة طويلة نسبياً من الزمن ، فإن هذه الفوائد يتم تجميعها فى حساب النفقات الإيرادية المؤجلة وتوزيعه على عدة فترات تبدأ عندما تصبح الأصول جاهزة للغرض المحدد لها . وهذا الإقتراح يحقق قابلية القوائم المالية للمقارنة كما أنها سوف تعطى مؤشراً أفضل للتدفقات النقدية المستقبلة للشركة .

ومن الجدير بالذكر أن النظام المحاسبى الموحد يعالج الفوائد فى مرحلة إنشاء الأصول بنفس الطريقة تقريباً .

المراجـــع

أولاً : مراجع باللغة العربية .

المعهد المصرى للمحاسبين والمراجعين ، المعايير المحاسبية المصرية ، رسملة تكلفة الإقتراض ، مارس ١٩٨٩ .

دكتور / على محروس شاى ، النظام المحاسبى الموحد ، تأصيل علمى - تطبيق عملى ، مكتبة عين شمس ، ١٩٨١ .

ثانياً : مراجع باللغة الإنجليزية *REFERENCES*

REFERENCES

Anthony, Robert N., ***Accounting for the cost of Interest,*** Lexington Books, 1975.

" Capitalization of Interest by Companies Other than Public utilities, " ***SEC Accounting Series Release No. 163***, 1974.

Chasteen, lanny, R.F. Flaherty, M.C. O`connor, ***Intermediate Accounting***, Random House, New York, 1984.

Dickinson, A. Lowes, " The Fallacy of Including Interest and Rent as Part of Manufacturing cost, " ***The Journal of Accountancy*** (December 1911), PP. 588 - 593.

Financial Accounting Standards Board (FAS B), ***Accounting for Interest Costs,*** " Discussion Memorandum (FASB, 1977).

Financial Accounting standards Board, statement No. 34, " ***Capitalization of Interest cost,*** " stamford, Conn., (FASB, 1979).

Hendriksen, Eldon S., ***Accounting theory,*** Richard D Irwin, Inc, Homewood Illinois, 1977

International Accounting Standards Committee, IAS No. 23 " ***Capitalization of Borrowing Costs***, March, 1984.

Nikolai, Loren A. et al. ***Intermediate Accounting***, second Edition, kent Puli Co., 1983.

Wells, M.C., ***Accounting for Common Costs*** (Center for International Education and Research in Accounting, University of Illinois, 1978.

Young, David W., " Accounting for the Cost of Interest : Impkications for the Timber Industry "***The Accounting Review*** (Octobor 1976), PP. 788 - 799.

Zeff, stephen A., " Some Junctures in the Evolution of the Process of Estoblishing Accounting Principles in the M.S.A. : 1917 - 1972, " ***The Accounting Review*** (July 1984). PP. 447 - 468.